

٢٦٣ - باب ساكن القرى

١/٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ قَالَ: سَمِعْتُ رَاشِدَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ثُوبَانَ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْكُنِ الْكُفُورَ»^(١)؛ فَإِنَّ سَاكِنَ الْكُفُورِ كَسَاكِنِ الْقُبُورِ. قَالَ أَحْمَدُ^(٢): الْكُفُورُ الْقُرَى.

٢/٥٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ قَالَ: سَمِعْتُ رَاشِدَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا ثُوبَانُ! لَا تَسْكُنِ الْكُفُورَ؛ فَإِنَّ سَاكِنَ الْكُفُورِ كَسَاكِنِ الْقُبُورِ»^(٣).

٢٦٤ - باب البدو إلى: التلاع^(٤)

٥٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْبَدْوِ. قُلْتُ: وَهَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْدُو؟ فَقَالَتْ: «نَعَمْ. كَانَ يَبْدُو إِلَى هَؤُلَاءِ التَّلَاعِ»^{(٥)(٦)}.

(١) الْكُفُورُ: جمع كَفَر؛ وهي القرى النائية عن المدن العامرة.

(٢) هو: أحمد بن عاصم: شيخ البخاري، وكنيته: أبو محمد البلخي. اهـ. الألباني.

(٣) أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٩/٢) مطولاً، وبلغظه: البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨/٦) بسنده إلى ثوبان. وحسنه السيوطي في الجامع - كما في «فيض القدير» (٤٠٢/٦) ١. هـ. وكذلك فعل الشيخ الألباني في تخريجه.

(٤) أنظر: الذي قبله، وقد حسن الألباني هذا الحديث والذي قبله في تخريجه.

(٥) البدو: الخروج إلى البادية اهـ. الجيلاني (٤٠/٢).

التلاع: جمع تلعة - بكسر تاءه جمعاً وفتحها إفراداً -: مجرى الماء من أعلى الوادي إلى أسفله، وأيضاً: هي ما انحدر من الأرض وما أشرف منها. فهي من الأضداد، والمراد: أنه - ﷺ - كان يخرج إلى البادية اهـ. المناوي في «فيض القدير» (١٩٩/٥).

(٦) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٣١/٢) مطولاً، وأبو داود (٢٤٧٨ و ٤٨٠٨)، وأحمد (٥٨/٦) كذلك، ورمز السيوطي لحسنه - كما قال المناوي في «فيض القدير» (٥/١٩٩) - وصححه الألباني في تخريجه.